mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الاستنشاق والاستنثار باليد اليسرى)الطهارة - باب السواك وسنن الوضوء (م35

عبدالمحسن الزامل

المسألة التاسعة والعشرون يقول يتمضمض ويستنشق ثلاثا بيمينه ويستنثر بيساره يعني يسن ان يتمضمض ويستنشق ثلاثا ثلاثا لما في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد يستنشق ثلاثا ثلاثا. عن ابن زيد انه تمضمض واستنشق ثلاثا. كذلك - 00:00:04
في حديث علي رضي الله عنه ابي داود انه تمرد ثلاثا عليه الصلاة والسلام هذا سنة بيمينه ويستنثر بيساره تقدم ان شاء الله الى المضمضة والاستنشاق والتكرار وان الواجب هو غسلة واحدة. اما الاستنثار باليسار هذا ثبت في حديث عثمان في الصحيحين انه عليه - 00:00:27
تمضمض واستنشق بيمينه اتمضمض واستنشق عليه الصلاة والسلام بيمينه ولفظ مسلم واستنثر. ولفظ مسلم واستنثر ولقد يكون ظاهر انه استنثر بيمينه لكن تبين الرواية الاخرى عند النسائي انه عليه انه عليه السلام عليه السلام نثر بيساره - 00:00:51
عليه الصلاة والسلام. قال فتمضمض واستنشق ونثر بيساره. او نثر بيده اليسرى. فالانتثار باليد اليسرى. وعند احمد اين اصبح وهي ايضا باسناد صحيح كما عند النساء باسناد صحيح انه عليه الصلاة والسلام ادخل يمينه في الوضوء فمضمضة - 00:01:18
ونشر بيساره عليه الصلاة ويدخل يمينه في الاناء فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى. هذه الرواية مفصلة وموضحة روايتي البخاري ومسلم وان المضمضة والاستنشاق كانت باليمين. وان الاستنثار كان باليسر وهذا يجري على القاعدة في هذا - 00:01:38
باب ان يمينه كانت للطهارة ما كان نحوه وشماله عليه الصلاة والسلام كانت للاذى وما كان نحو ذلك والاستنثار بازالة الاداء حديث عائشة حديث حفصة وتقدم اشار اليهما ان يمينه كان لطعامه وشرابه. وكانت يساره للخلا وحيث رضي الله عنه - 00:01:59
يمينه كانت للطعام والشراب وكانت يساره لما سوى ذلك - 00:02:22